[424] أنه ذكي أو ميتة، فالق منه قطعة على النار، فإن انقبض (1) فهو ذكي، وإن استرخى على النار فهو ميتة (2). وإذا كان اللحم مع الطحال في سفود (3)، أكل اللحم إذا كان فوق (الطحال، فإن كان أسفل من الطحال لم يؤكل، ويؤكل جوذابه (4) لأن) (5) الطحال في حجاب، ولا ينزل منه إلا أن يثقب، فإن ثقب سال منه، ولم يؤكل ما تحته من الجوذاب (6)، وإن جعلت سمكة يجوز أكلها مع جري أو غيرها مما لا يجوز أكله في سفود، أكلت التي لها فلوس (7) إذا كانت في السفود فوق الجري وفوق التي لا تؤكل (8)، فإن كانت أسفل من الجري لم (9) تؤكل (10). ولا تشرب (في آنية) (11) الذهب والفضة (12).
